

الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

دولة رئيس مجلس النواب
الأستاذ نبيه بري المحترم

عملاً بأحكام المادة ١٢٤ من النظام الداخلي لمجلس النواب نتوجه إلى الحكومة
بالسؤال الآتي آملين الجواب عليه ضمن المهلة القانونية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير.

2025/05/14 بيروت في

النائب
غادة أيوب

دولة رئيس مجلس الوزراء
السيد نواف سلام المحترم

الموضوع: سؤال موجه إلى الحكومة حول استغلال شركات تحويل الأموال للأموال العامة من خلال إيداعها في حساباتها الخاصة واستثمارها مقابل فوائد وتأخير تحويلها إلى الخزينة العامة مقابل غرامات زهيدة لا تُقارن بحجم الأرباح المحققة.

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه،
وعملًا بالنظام الداخلي لمجلس النواب، نتوجه إلى الحكومة بالسؤال التالي:

في ضوء المعلومات المذكورة في مقالة الصحافية عزة الحاج حسن المنصورة في جريدة المدن الإلكترونية بعنوان "بالأسماء... شركات أموال تستغل جباية الضرائب والرسوم وتحقق المليارات" بتاريخ 2025/5/2، والتي تكشف عن تعاقد وزارة المالية مع عدد من شركات تحويل الأموال والمؤسسات المالية غير المصرافية لتحصيل الرسوم والضرائب من المواطنين بموجب مذكرات تفاهم لا تستند إلى عقود قانونية خاضعة لقانون الشراء العام أو معايير الحكومة والشفافية، ومن دون إجراء أي مناقصة أو عروض أسعار، نرجو من دولة الرئيس الاجابة عما يلي:

١. ما هي الأسس القانونية التي سمحت لوزارة المالية توقيع مذكرات تفاهم مع عدد من شركات تحويل الأموال مثل (OMT، Whish Money، Cash Plus)، وغيرها لتحصيل الضرائب والرسوم، من دون اعتماد آلية التنزيم أو اجراء مناقصات وفق قانون الشراء العام، دون اي رقابة مسبقة من الجهات المختصة؟

٢. ما هي الاجراءات القانونية التي اتخذتها كل من وزارة المالية وحاكمية مصرف لبنان للحد من المخالفات التي تقوم بها بعض الشركات المالية التي تجني الثروات على حساب الخزينة العامة، من خلال اما استثمار الأموال المجبأة او تأخير تحويلها إلى حساب الدولة مقابل تسديد غرامة 3.5٪ من قيمة الأموال المجبأة فقط؟

٣. كيف تبرر وزارة المالية استمرار تعاقدها مع هذه الشركات رغم ما تتحققه من أرباح هائلة تفوق المليارات، نتيجة استغلالها الأموال العامة المحصللة من المواطنين عبر إيداعها مؤقتاً في حساباتها الخاصة وتأخير تحويلها إلى الخزينة العامة، مقابل تسديد غرامات غير رادعة؟

٤. ما هي التدابير الرقابية المعتمدة حالياً للتأكد من مطابقة ما تحصله هذه الشركات فعلياً لما يتم تحويله إلى حساب الخزينة العامة؟ وهل تم الكشف عن أي فجوات أو فروقات في الأرقام خلال السنوات الماضية؟

وعليه،

جئنا بموجب كتابنا الحاضر، نطلب من دولتكم إحالة السؤال المفصل أعلاه إلى وزير المالية، طالبين الإجابة عليه خطياً، عملاً بأحكام المادة 124 من النظام الداخلي لمجلس النواب، تمهدأ لاتخاذ الإجراءات الدستورية المناسبة في حال ثبوت وجود مخالفات قانونية وهدر منظم للمال العام.